حقائب
زاد المسلم في رمضان

الحقيبة
السابعة

حقيبة
مختصر أحكام الزكاة

المختصر
في
أحكام الزكاة
في
ضوء الكتاب والسُّنة

المختصر في أحكام الزكاة

تعريف الزكاة:

لغة: هي النماء والزيادة.

اصطلاحًا: هي التعبد لله بإخراج حق واجب، في مال خاص، لطائفة مخصوصة، في وقت خاص .

حكم الزكاة:

الزكاة واجبة: وهي أهم أركان الإسلام بعد الشهادتين والصلاة، وهي الركن الثالث من أركان الإسلام.

١ قال الله تعالى: (خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ) التوبة/١٠٣.

٢ وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: "بُنِيَ الإسلام عَلَى خَمْسٍ شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وأن محمدًا رسول الله وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَصِيَامِ رَمَضَانَ وَحَجِّ البَيْتِ". أخرجه البخاري في صحيحه (٨) ومسلم في مقدمة صحيحه (١٦).

المختصر في أحكام الزكاة

فضل أداء الزكاة:

١ قال الله تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ) البقرة/٢٧٧.

٢ وقال الله تعالى: (الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ) البقرة/ ٢٧٤.

المختصر في أحكام الزكاة

آداب إخراج الزكاة:

١ إخراجها وقت وجوبها.

٢ وأن يخرجها طيبة بها نفسه.

٣ وأن يتصدق من أطيب ماله وأجوده، وأحبه إليه، وأقربه من الحلال.

٤ وأن يستصغر عطيته؛ ليسلم من العُجب.

٥ وأن يُخفيها؛ ليسلم من الرياء، ويظهرها أحياناً؛ إحياء لهذا الواجب، وترغيباً للأغنياء للاقتداء به.

٦ وألّا يبطلها بالمن والأذى.

المختصر في أحكام الزكاة

حكمة مشروعية الزكاة:

١ ليس الهدف من أخذ الزكاة جمع المال، وإنفاقه على الفقراء والمحتاجين فحسب، كذلك الهدف أن يعلو بالإنسان عن المال، ليكون سيِّداً له لا عبداً له، ومن هنا جاءت الزكاة لتزكي المعطي، والآخذ وتطهرهما.

٢ الزكاة وإن كانت في ظاهرها نقص من كمية المال لكن آثارها زيادة المال بركة، وزيادة المال كمية، وزيادة الإيمان في قلب صاحبها، وزيادة في خُلقه الكريم، فهي بذل وعطاء، وبذل محبوب إلى النفس من أجل محبوب أعلى منه، وهو إرضاء ربه سبحانه، والفوز بجنته.

المختصر في أحكام الزكاة

شروط الزكاة:

١ تجب الزكاة في مال المسلم البالغ من الذكر والأنثى، إذا كان المال مستقراً.

٢ وبلغ نصاباً.

وهو ما يعادل من الأموال النقديّة حسب قيمة الذهب "٨٥" غرام، أو الفضة "٥٩٥" غرام، ويُحسب النصاب كالتالي:

نصاب الزكاة =سعر جرام الذهب × ٨٥ جرام

أو

نصاب الزكاة = سعر جرام الفضة× ٥٩٥جرام

فيكون هذا المبلغ هو النصاب الذي تجب فيه الزكاة، فالشخص الذي يمتلك هذا المبلغ أو أكثر فقد بلغ ماله نصاب الزكاة.

المختصر في أحكام الزكاة

شروط الزكاة:

٣ وأن يحول على المال الحول (بالسنة الهجرية).

٤ وكان المالك مسلماً، حرًّا.

الكافر لا تجب عليه الزكاة، وكذا سائر العبادات، لكنه يحاسب عليها يوم القيامة، أما في الدنيا فلا يُلزم بها، ولا تُقبل منه حتى يسلم؛ لأنها عبادة.

هل تجب الزكاة على من عليه دين؟

١. لو كان كان المزكِّي عليه دين، وحان وقت أداءه على الفور، وبأدائه ينقص النصاب فلا زكاة على هذا الشخص.

٢. لو كان المزكي عليه دين يؤديه بالتقسيط، ولا يؤثر في نصاب المال للزكاة، وحال على المال الحول، وجبت الزكاة على هذا الشخص.

٣. لو أقرض رجل ماله، وحال عليه الحول وكان هذا المال الذي أقرضه بالغٌ النصاب فليس عليه زكاته إلى أن يقبضه ويحول عليه الحول فحينئذٍ يؤدي زكاته.

المختصر في أحكام الزكاة

حكم زكاة الحلي المعد للاستعمال:

يباح للنساء لبس ما جرت عادتهن بلبسه من غير إسراف ذهباً كان أو فضة، وعليهن زكاته كل عام إذا بلغ نصاباً وحال عليه الحول، ومَنْ جهل الحكم يلزمه إخراج الزكاة من حين عَلِم، وما مضى من الأعوام قبل العلم فليس فيه زكاة؛ لأن الأحكام الشرعية إنما تلزم بعد العلم بها.

حكم زكاة الألماس واللؤلؤ والذهب الأبيض:

الألماس واللؤلؤ والأحجار الثمينة ونحوها إذا كانت للّبس لا زكاة فيها، أما إذا كانت للتجارة فتقوَّم قيمتها بنصاب أحد النقدين، فإن بلغت نصاباً وحال عليه الحول ففيها ربع العشر.

والذهب الأبيض المعد للبس لا زكاة عليه لأنه ليس ذهبًا، بل هو ما يسمى (البلاتين)، إلا ما أعد للتجارة فإذا بلغ نصاباً وحال عليه الحول ففيها ربع العشر.

لا يُضم الذهب إلى الفضة في تكميل النصاب، وتضم قيمة العروض (ما يعد للبيع والشراء) إلى كل منهما.

المختصر في أحكام الزكاة

وقت إخراج الزكاة:

١ يجب إخراج الزكاة على الفور إذا حَلَّ وقت وجوبها إلا لضرورة.

٢ يجوز إخراج الزكاة قبل سنة أو سنتين، وصرفها للفقراء على شكل رواتب شهرية إذا اقتضت المصلحة ذلك.

٣ من ملك أموالاً متفاوتة في الزمن كأموال الرواتب الزائدة عن الحاجة، وأجور العقارات، والإرث، أخرج زكاة كل مال بعد تمام حوله، وإن طابت نفسه وآثر جانب الفقراء وغيرهم جعل لإخراج زكاته شهراً واحداً من شهور السنة كرمضان أو غيره من الشهور على حسب المصلحة في ذلك.

ملاحظة:

إخراج الزكاة يكون من حين وقت وجوبها وما يفعله بعض الناس من تخصيص شهر رمضان بإخراج زكاتهم حتى لو حان وقت إخراجها قبل رمضان فهذا لا يجوز..

المختصر في أحكام الزكاة

حكم تفريق الزكاة:

يجوز أن يُعطى الجماعة من الزكاة ما يلزم الواحد وعكسه، والأفضل أن يفرق الزكاة بنفسه سراً وعلانية حسب المصلحة، والإسرار هو الأصل إلا لمصلحة.

أين تخرج الزكاة؟

الأفضل إخراج زكاة كل مال في فقراء بلده، ويجوز نقلها إلى بلد آخر لمصلحة، أو قرابة، أو شدة حاجة، والأفضل أن يخرجها بنفسه، ويجوز أن يوكِّل من يخرجها عنه.

المختصر في أحكام الزكاة

عقوبة مانع الزكاة:

١ مَن منع الزكاة عنادًا مع علمه بوجوبها كفر، وأُخذت منه، وقُتل إن لم يتب؛ لأنه مرتد، وقد اتفق الصحابة رضي الله عنهم على قتال مانعيها.

٢ يجب على من ملك نصاباً إخراج زكاته، وقد توعد الله عز وجل بالعذاب الأليم كل من منع إخراجها.

الدليل:

١. قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ * يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ﴾ التوبة/٣٤- ٣٥

٢. وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "مَنْ آتَاهُ اللهُ مَالاً فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهُ مُثِّلَ لَهُ يَومَ القِيَامَةِ شُجَاعاً أَقْرَعَ لَهُ زَبِيبَتَانِ، يُطَوَّقُهُ يَومَ القِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِلِهْزِمَتَيْهِ-يَعْنِي بِشِدْقَيْهِ-، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا مَالُكَ، أَنَا كَنْزُكَ"، ثُمَّ تَلَا: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ﴾ الآية. أخرجه البخاري في صحيحه (١٤٠٣).

مصارف الزكاة:

ذكرهم الله تعالى في قوله:

(إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ)

التوبة/٦٠.

المختصر في أحكام الزكاة

مصارف الزكاة الثمانية :

١ **الفقراء:** وهم الذين لا يجدون شيئاً، أو يجدون بعض الكفاية.

٢ **المساكين:** وهم الذين يجدون أكثر الكفاية، أو نصفها.

٣ **العاملون عليها:** وهم جباتها، وحُفَّاظها، والقاسمون لها، فإن كان لهم مرتب من الإمام فلا يعطون من الزكاة.

٤ **المؤلفة قلوبهم:** مسلمون أو كفار، وهم رؤساء قومهم، ممن يرجى إسلامه، أو كف شره، أو يرجى بعطيته قوة إيمانه، أو إسلامه، أو إسلام نظيره، يُعطون من الزكاة بقدر ما يتحقق به المقصود.

٥ **في الرقاب:** وهم الأرقاء والمكاتبون، الذين اشتروا أنفسهم من أسيادهم، فيعتقون ويعانون من الزكاة، ويدخل فيهم فداء أسرى الحروب من المسلمين.

المختصر في أحكام الزكاة

مصارف الزكاة الثمانية :

٦ **الغارمون:** الغارم: مَنْ عليه دين، وهم نوعان:

١. غارم لإصلاح ذات البين، فيُعطى بقدر ما غرم، ولو كان غنيًّا.

٢. غارم لنفسه، بأن تَحمَّل ديوناً، ولم يكن عنده وفاء.

٧ **في سبيل الله:** وهم الغزاة المجاهدون في سبيل الله لإعلاء كلمة الله تعالى، ونحوهم كالدعاة إلى الله، وطلاب العلم، فهؤلاء يُعطون من الزكاة إذا لم يكن لهم مرتب، أو لهم مرتب لا يكفيهم.

٨ **ابن السبيل:** وهو المسافر المنقطع به سفره، وليس معه ما يوصله إلى بلده، فيعطى ما يسد حاجته في سفره، ولو كان غنيًّا.

المختصر في أحكام الزكاة

ما حكم إعطاء الزكاة لطالب العلم؟

أجاب الشيخ محمد بن صالح العثيمين بقوله:

«طالب العلم المتفرغ لطلب العلم الشرعي وإن كان قادراً على التكسب يجوز أن يعطى من الزكاة، لأن طلب العلم الشرعي نوع من الجهاد في سبيل الله، والله تبارك وتعالى جعل الجهاد في سبيل الله جهة استحقاق في الزكاة فقال:

(إِنَّمَا الصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَالْمَسَٰكِينِ وَالْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى الرِّقَابِ وَالْغَٰرِمِينَ وَفِى سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ).

أما إذا كان الطالب متفرغاً لطلب علم دنيوي فإنه لا يعطى من الزكاة، ونقول له: أنت الآن تعمل للدنيا، ويمكنك أن تكتسب من الدنيا بالوظيفة، فلا نعطيك من الزكاة».

المصدر: مجموع فتاوى و رسائل الشيخ محمد صالح العثيمين المجلد التاسع عشر كتاب أهل الزكاة.

المختصر في أحكام الزكاة

مسائل أخرى متعلقة بالزكاة:

١ لا يجوز صرف الزكاة لغير هؤلاء الأصناف الثمانية، وَيَبدأ بمن حاجته أشد.

٢ يجوز صرف الزكاة إلى صنف واحد من أهل الزكاة، ويجوز دفعها إلى شخص واحد من أهل الزكاة في حدود حاجته، وإن كانت كثيرة فيستحب تفريقها على تلك الأصناف.

٣ من راتبه الشهري ألفي ريال لكنه يحتاج إلى ثلاثة آلاف ريال شهرياً لتغطية نفقاته، ونفقات من يعول؛ فإنه يعطى من الزكاة بقدر حاجته.

٤ إذا دفع الزكاة إلى من يظنه أهلاً مع الاجتهاد والتحري، فبان أنه غير أهل للزكاة فزكاته مجزئة.

كيفية إخراج زكاة الأموال في الحسابات البنكية:

إن الأموال التي عادة تبقى في الحسابات البنكية للأشخاص بعد أن يسحبوا منها شهريا ما يحتاجونه من ضروريات للمصاريف المعيشية وغيرها، هي عبارة عن مدخراتهم الزائدة عن حاجتهم، ومتى بلغت هذه الأموال المتبقية في البنك النصاب فإنه وجب فيها الزكاة كلها، فيؤدي الشخص زكاتها.

وبعد مضي الحول (سنة هجرية) ويحل وقت إخراج زكاته في السنة التالية فإنه يراجع ما تبقى من حسابه البنكي فإن كان مازال يبلغ النصاب أو أكثر فإنه يخرج الزكاة على كل المبلغ الموجود في حسابه الآن..

وهكذا يفعل كل عام وقت حلول أجل زكاته.

المختصر في أحكام الزكاة

مقدار الزكاة الواجبة في الأوراق النقدية:

الواجب في زكاة الأوراق النقدية هو (ربع العشر)، وبالأرقام، هو: ٢,٥٪.

كيف تحسب زكاة مالك؟

أسهل الطرق لحساب مبلغ الزكاة المستحق، هي كما يلي:

مبلغ الزكاة المستحق = مبلغ المال ÷ ٤٠

فمثلًا لو كان شخص لديه ٤٠٠٠ دينار فتحسب زكاتها كالتالي:

٤٠٠٠ ÷ ٤٠ = ١٠٠ دينار (مبلغ الزكاة المستحق)

المختصر في أحكام الزكاة

كيفية حساب زكاة الذهب

بعد التأكد من أن الذهب الذي
يملكه الشخص بلغ النصاب
(٨٥ جرام فما فوق) في وقت حلول الزكاة
فإن طريقة حساب زكاته تكون كالتالي:

وزن كل الذهب بالجرام × سعر الجرام = الناتج ÷ ٤٠ = مبلغ الزكاة
(في وقت أداء الزكاة)

مثال توضيحي:

امرأة لديها ٩٠ جرام من الذهب وحان وقت
أداء زكاته وكان سعر الجرام
وقت حلول الزكاة ١٨,٣٠٠ دينار
فتكون طريقة حساب زكاة ذهبها كالتالي:

٩٠ × ١٨,٣٠٠ = ١٦٤٧ ÷ ٤٠ = ٤١,١٧٥ دينار

وزن كل الذهب بالجرام — سعر الجرام — الناتج — مبلغ الزكاة